

السؤال

هل يرث المسلم من قريبه الكافر إذا مات والعكس وماذا يقول المسلمون في ميراث أهل الأديان المختلفة بعضهم من بعض ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

اختلاف الدين أحد موانع التوارث ، فلا يرث الكافر المسلم اتفاقاً ، وكذلك لا يرث المسلم كافراً . لقوله صلى الله عليه وسلم : لا يرثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ وَلَا الكَافِرُ المُسْلِمَ . " رواه البخاري 6262.

ولو أسلم الكافر قبل قسمة التركة ورث عند الإمام أحمد ترغيباً له في الإسلام ، وأما توارث أهل الكفر فيما بينهم ، فعند الإمامين أبي حنيفة والشافعي وفي رواية عن أحمد : يثبت التوارث بينهم وإن اختلفت ملهم ، لقول الله تعالى : " والذين كفروا بعضهم أولياء بعض " سورة الأنفال 73 . ولأن الكفار على اختلاف ملهم كالنفس الواحدة في معاداة المسلمين .